

06 ماي 2024

منشور عدد 22/2024

- الموضوع :** حول فتح مناظرات داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول لتعليم مساعدي الأطباء و فني سام عام و ممرض عام و فني سام رئيس أول و فني سام رئيس و ممرض رئيس أول و ممرض أول و مساعد رئيس و مساعد أول للصحة العمومية بعنوان سنة 2023.
- المراجع :** - قرار وزير الصحة المؤرخ في 24 جانفي 2023، المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول لتعليم مساعدي الأطباء ؛
- قرار المكلف بتسيير وزارة الصحة، المؤرخ في 1 أكتوبر 2021، المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة فني سام عام للصحة العمومية؛
- قرار المكلف بتسيير وزارة الصحة، المؤرخ في 1 أكتوبر 2021، المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة ممرض عام للصحة العمومية؛
- قرار وزيرة الصحة المؤرخ في 30 سبتمبر 2016، المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة فني سامي رئيس أول للصحة العمومية؛
- قرار وزير الصحة العمومية المؤرخ في 12 جوان 2006، المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة فني سام رئيس للصحة العمومية، كما تم تنقيحه بقرار وزير الصحة المؤرخ في 17 نوفمبر 2014؛
- قرار وزيرة الصحة المؤرخ في 30 سبتمبر 2016، المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة ممرض رئيس أول للصحة العمومية؛
- قرار وزير الصحة المؤرخ في 28 جويلية 2003، المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة ممرض رئيس للصحة العمومية، كما تم تنقيحه بقرار وزير الصحة المؤرخ في 17 نوفمبر 2014؛
- قرار وزير الصحة المؤرخ في 29 جويلية 2003، المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة ممرض أول للصحة العمومية كما تم تنقيحه بقرار من وزير الصحة المؤرخ في 17 نوفمبر 2014؛
- قرار وزير الصحة المؤرخ في 24 جانفي 2023، المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مساعد رئيس للصحة العمومية ؛
- قرار وزيرة الصحة المؤرخ في 4 نوفمبر 2016، المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مساعد أول للصحة العمومية؛

وبعد، أتشرف بإعلامكم أنه تم بمقتضى قرارات وزير الصحة الصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية بتاريخ 26 أفريل 2024، فتح مناظرات داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول لتعليم مساعدي الأطباء و فني سام عام و ممرض عام و فني سام رئيس أول و فني سام رئيس و ممرض رئيس أول و ممرض أول و مساعد رئيس و مساعد أول للصحة العمومية بعنوان سنة 2023، و ذلك حسب البيانات التالية :

• تاريخ ختم الترشيح : 24 ماي 2024 ؛

• تاريخ اجتماع لجان المناظرات : 24 جوان 2024 و الأيام الموالية ؛



مقاييس تقييم ملفات الترشيح	الشروط و الوثائق المطلوبة	عدد الخطط المفتوحة	الرتب
<p>الشهاد العلمية للمتريشح - اقمية المتريشح - تقرير النشاط البيداغوجي والعلمي وأنشطة التكوين المستمر يتضمن :</p> <ul style="list-style-type: none"> • شهاد الحضور في المتقيات و المحاضرات. • نسخ من الأعمال أو الدراسات أو البحوث • شهاد تثبت تقديم مداخلات أو تشييط حصص في دورات تكوينية. <p>- الوضعية الإدارية : الخطه الوظيفية، المسيرة، المع اظية. العدد البيداغوجي والعدد الإداري</p>	<p>• ست (06) سنوات أقدمية في الرتبة الحالية عند تاريخ ختم الترشحات.</p> <p>سيره ذاتية،</p> <p>1. نسخ من الشهاد العلمية،</p> <p>2. تقرير النشاط البيداغوجي والعلمي وأنشطة التكوين المستمر خلال السنتين السابقتين لتاريخ ختم الترشحات مرفقا بشهادات المشاركة في المتقيات، المحاضرات، نسخ من الأعمال أو الدراسات أو البحوث. ويكون هذا التقرير مصحوبا بملاحظات رئيس الإدارة التي ينتمي إليها المتريشح،</p> <p>عدد التفقد البيداغوجي، وفي حالة عدم اسناد عدد بيداغوجي، يتم احتساب المعدل الحسابي على أساس آخر عدد إداري وعشرة (10) كعدد بيداغوجي</p>	<p>10</p>	<p>استاذ أول لتعليم مساعدي الأاطية</p>



الرتب	عدد الخطط المفتوحة	الشروط و الوثائق المطلوبة	مقاييس تقييم ملفات الترشيح
المرضى العام للصحة العمومية	25	<ul style="list-style-type: none"> - خمس (05) سنوات اقدمية في الرتبة الحالية عند تاريخ ختم الترشيحات. - سيرة ذاتية، - نسخة من قرار الانتداب أو التسمية في الرتبة الحالية - بطاقة إرشادات شخصية مستخرجة من منظومة "انصاف" - نسخ طبق الاصل من جميع الوثائق المدعمة لملف الترشيح 	<ul style="list-style-type: none"> 1- الشهاد والمستوى التعليمي. 2- الاقدمية في الرتبة باعتماد القاعدة الثلاثية. 3- الوضعية الادارية: السيرة والمواظبة الخمس سنوات الاخيرة من تاريخ ختم الترشيحات، الخطه الوظيفية شريطة عدم التمتع بها في مناظرة ترقية سابقة. 4- تفغيل السن باعتماد القاعدة الثلاثية. 5- التكوين والرسكلة المنظمين أو المرخص فيهما من قبل الإدارة منذ التسمية في الرتبة الحالية، و تتمثل في: <ul style="list-style-type: none"> • شهاد الحضور في المتقيات و الدورات التكوينية المنظمة أو المصداق عليها من قبل الإدارة. • شهاد تثبت تقييم مداخلات أو تنشيط حصص في دورات تكوينية. • شهاد الإسعاف المسلمة من قبل الهيكل العمومية و الحماية المدنية و الهلال الأحمر التونسي خلال الخمسة سنوات الاخيرة من تاريخ ختم الترشيحات. • شهاد اللغات المسلمة من قبل المراكز الثقافية الاجنبية. 6- تقرير نشاط يخص سنة 2022 موشر من طرف الرئيس المباشر و يحتوي عناصر التقييم التالية: <ul style="list-style-type: none"> - المقدمة - وصف للاعمال المنجزة - التحليل و الاستنتاج - ذكر الصعوبات - الحلول المقترحة - الخاتمة
فني سام رئيس للصحة العمومية	300	<ul style="list-style-type: none"> - علاوة عن الوثائق المطلوبة أعلاه : - المترشحين لمناظرات فني سام عام و فني سام رئيس اول للصحة العمومية و ممرض عام و ممرض رئيس اول للصحة العمومية مطالبون بتقديم تقرير نشاط بعنوان سنة 2022 موشر من طرف الرئيس المباشر. - كل مترشح متحصل على شهاد علمية تفوق شهادة الانتداب يرفق نسخ منها طبق الاصل. - كما تجدر الاشارة أنه يتعين وجوب ابراج قرار الانتداب أو التسمية في رتبة ممرض الصحة العمومية (يخص مناظرات ممرض عام و ممرض رئيس اول و ممرض رئيس و ممرض اول). 	
ممرض رئيس اول للصحة العمومية	1000		



مقاييس تقييم ملفات الترشيح

الرتب	عدد الخطط المقترحة	الشروط و الوثائق المطلوبة
ففي سام رئيس للصحة العمومية	30	<p>- خمس (05) سنوات اقليمية في الرتبة الحالية عند تاريخ ختم الترشيحات.</p> <p>- سيرة ذاتية،</p> <p>- نسخة من قرار الانتداب أو التسمية في الرتبة الحالية</p> <p>- بطاقة إرشادات شخصية مستخرجة من منظومة "انصاف"</p> <p>- نسخ طبق الاصل من جميع الوثائق المدعمة لملف الترشيح</p> <p>- علارة عن الوثائق المطلوبة اعلاه :</p> <p>- كل مترشح متحصل على شهادت علمية تفوق شهادة الانتداب يرفق نسخ منها طبق الاصل.</p> <p>- كما تجدر الإشارة أنه يتعين وجوب إدراج قرار الانتداب أو التسمية في رتبة ممرض الصحة العمومية (يخص مناظرات ممرض علاه و ممرض رئيس أول و ممرض رئيس و ممرض أول).</p>
ففي سام رئيس للصحة العمومية	100	<p>1- الشهادات والمستوى التعليمي.</p> <p>2- الإاقدمية في الرتبة باعتماد القاعدة الثلاثية.</p> <p>3- الوضعية الإدارية: السيرة و المواظبة للخمس سنوات الاخيرة من تاريخ ختم الترشيحات، الخطة الوظيفية شريطة عدم التمتع بها في مناظرة ترقية سابقة.</p> <p>4- تنقل السن باعتماد القاعدة الثلاثية.</p> <p>5- التكوين و الرسكلة المنظمين أو المرخص فيها من قبل الإدارة منذ التسمية في الرتبة الحالية و تتمثل في:</p> <p>• شهاد الحضور في الملتقيات و الدورات التكوينية المنظمة أو المصادق عليها من قبل الإدارة.</p> <p>• شهاد تثبت تقديم مداخلات أو تشييط حصص في دورات تكوينية.</p> <p>• شهاد الإسعاف المسلمة من قبل الهياكل العمومية و الحماية المدنية و الهلال الاحمر التونسي خلال الخمسة سنوات الأخيرة من تاريخ ختم الترشيحات.</p> <p>• شهاد التكوين في الإعلامية.</p> <p>• شهاد اللغات المسلمة من قبل المراكز الثقافية الأجنبية.</p>



مقاييس تقييم ملفات الترشيح

الترتيب	عدد الخطوط المفتوحة	الشروط و الوثائق المطلوبة	مقاييس تقييم ملفات الترشيح
المرضى أول للصحة العمومية	10	<p>- خمس (05) سنوات أقدمية في الرتبة الحالية عند تاريخ ختم الترشيحات.</p> <p>- سيرة ذاتية،</p> <p>- نسخة من قرار الإنتداب أو التسمية في الرتبة الحالية</p> <p>- بطاقة إرشادات شخصية مستخرجة من منظومة "انصاف"</p> <p>- نسخ طبق الأصل من جميع الوثائق المدعمة لملف الترشيح</p> <p>علاوة عن الوثائق المطلوبة أعلاه :</p> <p>- كل مترشح متحصل على شهادة علمية تفوق شهادة الإنتداب برفق نسخ منها طبق الأصل.</p> <p>- كما تجدر الإشارة أنه يتعين وجوب ارجاع قرار الإنتداب أو التسمية في رتبة ممرض الصحة العمومية (بخمس مناسطات ممرض عام و ممرض رئيس أول و ممرض رئيس و ممرض أول).</p>	<p>1- الشهادات والمستوى التعليمي.</p> <p>2- الاقدمية في الرتبة باعتماد القاعدة الثلاثية.</p> <p>3- الوضعية الإدارية : السيرة والمواظبة خلال الخمس سنوات الاخيرة من تاريخ ختم الترشيحات، الخطبة الوظيفية.</p> <p>4- تفصيل السن باعتماد القاعدة الثلاثية.</p> <p>5- التكوين والرسكلة المنظمين أو المرخص فيهما من قبل الإدارة منذ التسمية في رتبة ممرض للصحة العمومية و تتمثل في:</p> <ul style="list-style-type: none"> • شهاد الحضور في الملتقيات و الدورات التكوينية المنظمة أو المصادق عليها من قبل الإدارة. • شهاد الإسعاف المسجلة من قبل الهياكل العمومية و الحماية المدنية و الهلال الأحمر التونسي خلال الخمسة سنوات الأخيرة من تاريخ ختم الترشيحات. • شهاد التكوين في الإعلامية. • شهاد اللغات المسجلة من قبل المراكز الثقافية الأجنبية.
مساعد رئيس للصحة العمومية	50		<p>1- الشهادات والمستوى التعليمي.</p> <p>2- الاقدمية في الرتبة باعتماد القاعدة الثلاثية.</p> <p>3- السيرة والمواظبة.</p> <p>5- التكوين والرسكلة المنظمين أو المرخص فيهما من قبل الإدارة منذ التسمية في الرتبة الحالية و تتمثل في:</p> <ul style="list-style-type: none"> • شهاد الحضور في الملتقيات و الدورات التكوينية المنظمة أو المصادق عليها من قبل الإدارة. • شهاد الإسعاف المسجلة من قبل الهياكل العمومية و الحماية المدنية و الهلال الأحمر التونسي خلال الخمسة سنوات الأخيرة من تاريخ ختم الترشيحات. • شهاد التكوين في الإعلامية. • شهاد اللغات المسجلة من قبل المراكز الثقافية الأجنبية.
مساعد أول للصحة العمومية	145		

ملاحظات هامة تخص جميع المترشحين لمختلف المناظرات الداخلية بالمناطق :

- 1- على المترشحين عدم تقديم وثائق أصلية ضمن ملف المشاركة.
- 2- على المترشحين تغادي كل ما من شأنه تضليل أعمال لجنة المناظرة ومغالطتها عند تقييم الملفات (تقديم أكثر من نسخة لنفس الشهادة، أفعال شهاد أو الدخال تحويلات عليها، أو اعتماد نفس تقرير النشاط لأكثر من مترشح حتى ولو كانوا في نفس مركز العمل،)، ويجز عن كل محاولة غش حرمانه من المشاركة في المناظرة واتخاذ الاجراءات التأديبية في الغرض طبقا للتراتب الجاري بها العمل.
- 3- بالنسبة للمناظرات التي تستوجب تقديم تقرير نشاط، يتعين وجوبا أن يكون مصحوبا بملاحظات وامضاء الرئيس المباش للترشيح حتى يعتمد في عملية التقييم، لا يمكن استرجاع ملف الترشيح، لأي سبب كان، بعد الاعلان عن النتائج النهائية للمناظرات.



يتم تسجيل الترشيح للمناظرات عبر الرابط الإلكتروني المدرج بموقع وab وزارة الصحة على العنوان <http://www.santetunisie.rns.tn/ar/> و يودع وجوبا بمكتب ضبط المؤسسة الراجع لها بالنظر.

و تفاديا لضياع مطالب الترشيحات للمناظرات الداخلية بالملفات للترقية إلى رتب أستاذ أول لتعليم مساعدي الأطباء و فني سام عام و ممرض عام و فني سام رئيس أول و فني سام رئيس و ممرض رئيس أول و ممرض أول و مساعد رئيس و مساعد أول للصحة العمومية و ضمانا لسير المناظرات في أفضل الظروف، فإن كافة الإدارات الجهوية للصحة و المؤسسات العمومية للصحة، مطالبة بتجميع كافة مطالب الترشيحات و إحالتها بصفة مباشرة إلى الإدارة الفرعية للسلك شبه الطبي تحمل ختم مكتب الضبط الخاص بها و تاريخ الإيداع وفقا لبرنامج سيتم مذكوم بها في الأجل بمقتضى مراسلات في الغرض.

تبعاً لذلك فالرجاء منكم إتخاذ التدابير اللازمة قصد دعوة المعنيين بالأمر إلى تقديم مطالب ترشيحاتهم في الأجل المبينة أعلاه مشفوعة بالوثائق المذكورة بالجدول.

هذا و تجدر الإشارة إلى أنه يرفض وجوبا كل مطلب ترشيح يرد بعد الأجل القانونية المنصوص عليها بقرارات فتح المناظرات المنشورة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

و نظرا للأهمية البالغة التي يكتسبها هذا الموضوع فالرجاء الحرص على تعليق هذا المنشور بواجهات المؤسسات الراجعة لكم بالنظر مع العمل على تطبيق ما جاء به بكل دقة و خاصة المراجعة الدقيقة لمحتوى ملفات الترشيحات قبل إحالتها إلى الإدارة المركزية، كما يمكن الإطلاع على فحوى المنشور على موقع الواب لوزارة الصحة <http://www.santetunisie.rns.tn/ar/>.

و السلام
وزير الصحة



توزيع شامل